

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤١١٩ لسنة ٢٠١٥

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف القاهرة المؤرخ ٢٥/٥/٢٠١٥ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم ؛

قرر:

( المادة الأولى )

نقل مقر انعقاد جلسات الدائرة الحادية والعشرين جنابات شمال القاهرة ،  
المختصة بنظر الجنائية رقم ٦٧٦٨ لسنة ٢٠١٥ جنابات المرج ، والمحدد لنظرها  
جلسة ١٤/٦/٢٠١٥ إلى معهد أمناء الشرطة بطرة ، بدلاً من المقر الحالي .

( المادة الثانية )

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأحد الموافق ١٤/٦/٢٠١٥

صدر في ٢٥/٥/٢٠١٥

وزير العدل

المستشار/ أحمد الزند